

قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2013
باعتتماد مواصفة قياسية إلزامية لدولة الإمارات العربية المتحدة

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972، بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (28) لسنة 2001، بإنشاء هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس، والقوانين المعدلة له،
- وبناء على موافقة مجلس الوزراء،

قرر:

المادة (1)

تعتمد المواصفة القياسية الإماراتية رقم "UAE.S 5010-2:2013" -الخاصة بكفاءة الطاقة للأجهزة الكهربائية- الجزء 2: غسالات ومجففات الملابس " مواصفة إلزامية لدولة الإمارات العربية المتحدة.

المادة (2)

على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار، وينشر في الجريدة الرسمية، ويعمل به بعد (180) يوماً من اليوم التالي لتاريخ نشره.

محمد بن راشد آل مكتوم
رئيس مجلس الوزراء

صدر عنا:

بتاريخ: 11 / جمادى الآخر / 1434 هـ

الموافق: 21 / إبريل / 2013 م